

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٦٠ لسنة ٢٠٠٨

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ٢٠٠٨ بإنشاء محاكم حلوان و٦ أكتوبر والبحر الأحمر الابتدائية :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٧٠ لسنة ٢٠٠٨ :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٨٦٠٦ لسنة ٢٠٠٨ بتحديد مقار انعقاد جلسات المحاكم الجزئية التابعة لمحكمة ٦ أكتوبر الابتدائية :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة الجيزة و٦ أكتوبر الابتدائيتين المؤرخ ٢٠٠٨/١١/٣ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

تُعقد جلسات دوائر المحن ومخالفات المستأنفة لمحكمة مركز الجيزة ، التابعة لمحكمة ٦ أكتوبر الابتدائية ، بمقر محكمة الجيزة الابتدائية ، الكائن بشارع ربيع الجيزي ، بمدينة الجيزة ، محافظة الجيزة .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من الأول من أكتوبر ٢٠٠٨

صدر في ٢٠٠٨/١١/٥

وزير العدل

المستشار / محمد مرعي